



2025

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بإزالة وإنشاء
وتشغيل وصيانة واستثمار موقع بحي الفيصلية على
طريق الملك خالد لإقامة نشاط (وكالة سيارات)

(١٤٤)

رقم الفرصة (



فهرس المحتويات

الصفحة	المحتويات	م
٤	قائمة تدقيق قدّمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
٥	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٦	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨-٧	مقدمة	١
١٠-٩	وصف الموقع	٢
١١	اشتراطات دخول المنافسة والتقييم	٣
١٢	١ / ٣ من يحق له دخول المنافسة	
١٢	٢ / ٣ لغة العطاء	
١٢	٣ / ٣ مكان تقديم العطاءات	
١٢	٤ / ٣ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف	
١٣-١٢	٥ / ٣ تقديم العطاء	
١٣	٦ / ٣ كتابة الأسعار	
١٣	٧ / ٣ مدة سريان العطاء	
١٣	٨ / ٣ الضمان	
١٣	٩ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان البنكي	
١٤	١٠ / ٣ مستندات العطاء	
١٤	١١ / ٣ سرية المعلومات	
١٥	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٦	١ / ٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
١٦	٢ / ٤ الاستفسار حول بيانات المنافسة	
١٦	٣ / ٤ معاینة العقار	
١٧	ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
١٨	١ / ٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات	
١٨	٢ / ٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	
١٨	٣ / ٥ سحب العطاء	
١٨	٤ / ٥ تعديل العطاء	
١٨	٥ / ٥ حضور جلسة فتح المظاريف	



الصفحة	المحتويات	م
١٩	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
٢٠	١ / ٦ الترسية والتعاقد	
٢٠	٢ / ٦ تسليم الموقع	
٢١	الاشتراطات العامة	٧
٢٢	١ / ٧ توصيل الخدمات للموقع	
٢٢	٢ / ٧ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٢٢	٣ / ٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة	
٢٢	٤ / ٧ تنفيذ الأعمال	
٢٣	٥ / ٧ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
٢٣	٦ / ٧ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ	
٢٤	٧ / ٧ استخدام العقار للغرض المخصص له	
٢٤	٨ / ٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
٢٤	٩ / ٧ موعد سداد الأجرة السنوية	
٢٤	١٠ / ٧ ضريبة القيمة المضافة	
٢٤	١١ / ٧ تقرير المقاول والمكتب الهندسي	
٢٥	١٢ / ٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
٢٥	١٣ / ٧ فسخ العقد	
٢٥	١٤ / ٧ متطلبات السلامة والأمن	
٢٥	١٥ / ٧ تسليم الموقع للأمانة بعد انتهاء مدة العقد	
٢٦	١٦ / ٧ أحكام عامة	
٢٨	الاشتراطات الخاصة	٨
٢٩	١ / ٨ مدة العقد	
٢٩	٢ / ٨ فترة التجهيز والإنشاء	
٢٩	٣ / ٨ النشاط الاستثماري المسموح به	
٣٠-٢٩	٤ / ٨ التجهيزات	
٣٠	٥ / ٨ حدود مزاولة النشاط	
٣٠	٦ / ٨ اشتراطات التشغيل والصيانة	
٣١	٧ / ٨ الإشتراطات الأمنية	
٣١	٨ / ٨ العاملون	



الصفحة	المحتويات	م
٣١	٩ / ٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات الموروية	
٣١	١٠ / ٨ متطلبات ذوي الإعاقة	
٣٢-٣١	١١ / ٨ الالتزام باشتراطات لوائح البلدية	
٣٢	١٢ / ٨ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة	
٣٢	١٣ / ٨ تأمين غرفة إسعافات أولية	
٣٢	١٤ / ٨ اللوحات الاعلانية	
٣٢	١٥ / ٨ الجزاءات والغرامات	
٣٣	الاشتراطات الفنية	٩
٣٤	١ / ٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
٣٤	٢ / ٩ الاشتراطات التنظيمية	
٣٤	٣ / ٩ اشتراطات التصميم الإبتدائي	
٣٦-٣٥	٤ / ٩ الاشتراطات المعمارية	
٣٧-٣٦	٥ / ٩ الاشتراطات الإنسانية	
٣٨-٣٧	٦ / ٩ الاشتراطات الكهربائية	
٣٩-٣٨	٧ / ٩ المورد المائي	
٣٩	٨ / ٩ دورات المياه	
٣٩	٩ / ٩ الاشتراطات الميكانيكية	
٤٠-٣٩	١٠ / ٩ اشتراطات الأعمال الصحية	
٤١-٤٠	١١ / ٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق	
٤١	١٢ / ٩ التهوية	
٤٢-٤١	١٣ / ٩ مواصفات المواد وجودة التنفيذ	
٤٢	١٤ / ٩ المسئولية عن حوادث العمل	
٤٣	المرفقات	١٠
٤٤	١ / ١٠ نموذج العطاء	
٤٥	٢ / ١٠ الرسم الكروكي للموقع	
٤٦	٣ / ١٠ نموذج تسليم العقار	
٤٧	٤ / ١٠ إقرار المستثمر	



أ- قائمة تدقيق مقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراجعة الأصل تزامن به تقديم المستندات المحددة والمطلوبه في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق " فرص " باستثناء صلخ طاب الضمان البنكي في قدم الأصل في ظرف مختوم وملقى من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع أرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

على المستثمر بدل أرفاق المستندات أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بخطمه وذلك بوضع علامه (√) أمام كل مستند إن كان مرفقاً مختصوماً إذا كان ذلك مطلوباً -

مسلسل	المستند	نموذج العطاء	هل مرفق هل مختوم
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)، وإثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع		
٣	صورة سارية المفعول من السجل التجاري		
٤	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٥	صور رخصة مزاولة النشاط		
٦	خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وأن يكون بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي		
٧	صورة من شهادة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول		
٨	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول		
٩	صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية		
١٠	صورة من شهادة الالتزام بالسعودية		
١١	نسخة من الإعلان		
١٢	إثبات العنوان الوطني للمستثمر.		
١٣	كراسة الشروط والمواصفات ولملحقاتها موقعة ومعتمدة من المستثمر		
١٤	صورة من الهوية الوطنية (في حالة الأفراد)		

ملحوظة: يُستبعد أي عطاء لا يرقى به أصل خطاب الضمان أو أن تكون قيمة الضمان من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، وأن يكون خطاب الضمان بغير اسم المستثمر، أو يكون ساري المفعول لمدة أقل من تسعة أشهر يو ما من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.



ب - تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع	هو المشروع المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر حسب النشاط المحدد بالموقع المحدد المطلوب إقامته وإدارته وتشغيله.
العقار	هو أرض تحدد الأمانة موقعها، والتي يقام عليها النشاط المحدد له.
الوزارة	وزارة البلديات والإسكان
الأمانة	أمانة منطقة تبوك.
الإدارة	الإدارة العامة للاستثمارات بأمانة منطقة تبوك
الجهات ذات العلاقة	جميع الجهات التي لها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية والفنية والرقابية وما في حكمها.
المستثمر	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات.
مقدم العطاء	يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المنافسة.
المنافسة	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة عند تأجير العقارات والأنشطة وفق أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية والتعليمات التنفيذية لها وجميع التعليمات والقرارات والأوامر ذات الصلة.
الالكترونية	تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص "
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها



ج - الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

ال التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر موعد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة	إعلان نتيجة المنافسة
	تحدده الأمانة	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد من ترسو عليه المنافسة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة للمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

١ - مقدمة



الصفحة 7 من 48

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بـ إنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار موقع بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة نشاط (وكلة سيرات)

١. مقدمة

ترغب أمانة منطقة تبوك في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية بين المستثمرين بـغرض إزالة وازع شاء وتشغيل وصيانة واستثمار موقع بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة نشاط (وكالة سيارات) لـلاقاً مـذـ شـاطـ وـكـالـةـ سـيـارـاتـ وـفـقـ التـفـاـصـيلـ المـبـيـنـةـ فيـ كـراـسـةـ الـشـروـطـ وـالـمـوـاـصـفـاتـ الـمـرـفـقـةـ،ـ وـالـتـيـ توـضـحـ الـمـعـلـوـمـاتـ اـلـتـيـ يـجـبـ عـلـىـ الـمـسـتـثـمـرـينـ الـمـتـقـدـمـيـنـ الـإـحـاـطـةـ بـهـاـ وـمـرـاعـاتـ هـاـ عـنـدـ قـدـيمـ عـطـاءـاتـهـمـ لـهـذـهـ الـمـنـافـسـةـ.

تم تصميم هذه الفرصة بما يضمن مصلحة المجتمع والمستثمر، وذلك بتحقيق عدد من الأهداف، من أبرزها:

١. رفع جودة حياة السكان بتقديم أفضل الخدمات البلدية لهم.
٢. دعم تنمية القطاع الخاص من خلال تنوع الفرص الاستثمارية
٣. إتاحة الفرصة للمستثمر في إبراز صورته بالمجتمع كم ضيف عالي من خلال شراكته مع الأمانة بصفتها جهة تهتم في خدمة المواطنين والمقيمين.

ستكون جميع أعمال المستثمر تحت إشراف أمانة منطقة تبوك بالشكل المبين في ظل طاق العمل والمفسل في هذه الكراسة وتهيب الأمانة بالمستثمرين القراءة المتأدية والدقائق للكراسات لللة عرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزمات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بهذه الفرصة الاستثمارية والا ستفاده منها بشكل سليم وفي ذات الوقت يحقق أهداف الأمانة من المشروع. والتذسيق حول الوقوف على جميع مواقع العقد وأن يكون على دراية تامة بما تحتويه وتقديم أي استفسارات حول ذلك.

وتمر حب الأمانة بالردع على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين لراغبيها في خول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة العامة للإستثمارات بالأمانة وتقديم الاستفسار المطلوب.
٢. هاتف: ٤٢٣٧٤٣٦ / ٠١٤ ، تحويلة: ٣٠٠٥
٣. أو على الفاكس: ٠١٤٤٣١٧٧١٥
٤. البريد الإلكتروني: invst@tabukm.gov.sa
٥. أو من خلال تطبيق الأجهزة الذكية " فرص".





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٢ - وصف الموقع



الصفحة 9 من 48

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بـ إنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار موقع بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة نشاط (وكلة سيرات)

٢. وصف الموقع

إزالة وإنشاء وتشغيل وصيانة وإستثمار وكالة سيارات		Nوع النشاط
• مكاتب إدارية للوكلة (خدمات بيع ومحاسبة)	• صالة عرض	الأنشطة المسموح بها:
• بو فيه داخلي وخدمات	• مركز صيانة وغسيل	
• استراحة انتظار مراجعين	• بيع قطع غيار	
المدينة: أمانة منطقة تبوك	المدينة: تبوك	
طريق عرض ١٠٠ م	الحي: الفيصلية	
رقم القطعة:	رقم المخطط:	
بطول: ٥٤ م	شمالاً: طريق الملك خالد عرض ٣٠ م	
بطول: ٨٠ م	شرقاً: ممر عرض ٨ م	
بطول: ٥٤ م	جنوباً: شارع عرض ١٥ م	
بطول: ٨٠ م	غربياً: ممر عرض ٨ م	
(٤٣٢٠ م ٢)		مساحة الأرض
خرسانة + معدني		نوع البناء

بيانات أخرى:

- على مقدم العطاء التعرف على كامل الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانية توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه.
- على مقدم العطاء أن يعيين الموقع تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حاليه وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي وأن يقوم بدراسة وافية و شاملة وتصور كامل عن الموقع والعناصر بما يتواافق مع الاشتراطات البلدية وكافة الأنشطة بالمشروع.
- لا يؤثر وجود إشغالات على الموقع من عدمه فيتنفيذ الأعمال بل يجب على المستثمر معا لجة تلك الإشغالات قبل البدء بتنفيذ المشروع وعلى حسابه الخاص والبلدية غير ملزمة بذلك.
- المساحة المذكورة أعلاه تقريبية وتخضع للعجز أو الزيادة وفقا لاستلام الموقع على الطبيعة.
- على المستثمر أن يراعي الهوية العمرانية المعتمدة لمدينة تبوك وفق تصاميم المشروع.
- يدتزم المستثمر بتمهيد و توسيع الموقع والشوارع الداخلية ومسارات الأشاه والمنطقة المحيطة ومعالجة الحفرات والمياه على نفقة الخاصة دون مطالبة الأمانة بأى مبالغ مالية مقابل ذلك وتبقى الشوارع لما خصصت له.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٣ - إشتراطات دخول المنافسة والتقديم



٣. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

١ / ١ من يحق له دخول المنافسة:

١ / ١ / ٣ يحق للأ شركات والمؤسسات ذات الخبرة بالاستثمار لرخص لهم اذ شاء وتدشين وصيانة واستثمار وسائل النقل والسيارات وما في حكمها وفقاً لما عايره ذلك قدم في هذه المنافسة، ما عدا المم نوعين من التعاقد ما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنافسة من التعاقد، ويحق للأمانة استبعاد المستثمر الذي يثبت تورطه في مشروع استثماري بحكم أو قرار ذاتي صادر عن جهة قضائية، مدة (سنتين) من تاريخ الحكم أو القرار.

٢ / ١ / ٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢ / ٣ لغة العطاء:

١ / ٢ / ٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى من يقدم العطاء الالتزام بالتعاقد باللغة العربية، بما في ذلك المكالمات المرتبطة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، ووجه بع مرافقته، وبياناته، وفي ستة من ذلك الكتالوجات الخاصة بالعطاءات والأدوات والعمالة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٢ / ٢ / ٣ في حال التقدم بمكتب بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق من يقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمدة، وبعد تبرأ النص العربي هو ما يعود عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣ / ٣ مكان تقديم العطاء:

تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتراوح ذلك بين إلكترونياً في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص"

٤ / ٣ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف هو التاريخ المعين في كل من الصحف وفي موقع الأمانة أو تطبيق الأجهزة الذكية "فرص"، ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد.

٥ / ٣ تقديم العطاء:

١ / ٥ / ٣ تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتراوح ذلك بين إلكترونياً في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص" ويدرك ذلك خ طاب الأضمان الذي في قدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد المحدد وإن كان المحدد المعين له لفتح المظاريف مع أرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

٢ / ٥ / ٣ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة باسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر تقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٤٠ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.



٣ / ٥ / ٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدالة الالازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٤ / ٥ / ٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومعرفتها والتوضيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبل له، وكذلك ختمها بخطه عليه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاقه بتفويض مصدق من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.

٦ / ٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

١ / ٦ / ٣ أن يقدم الأسعار بالعطايا وفقاً لما ينطوي عليه العطاء من شروط ومواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداع أي تحفظ عليه، أو إلقاء يوم بشطب أي بنود المنافسة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢ / ٦ / ٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروف) بالريال السعودي.
٣ / ٦ / ٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو الحشو، أو الطمس، وأي تصريف أو تعديل في عرض الأسعار يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوضيع عليه وختمه.

٧ / ٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، ولأمامه الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٨ / ٣ الضمان:

١ / ٨ / ٣ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان ينطوي لا يقل قيمته عن ٢٥٪، من قيمة العطاء السنوي ويقدم في شكل خطاب ضمان من البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون وجباً لدفعه أول طلب من الأمانة دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلة للتمديد عند الحاجة.

٢ / ٨ / ٣ يستبعد كل عطاء لا يرقى به إلى خطاب الضمان البنكي، أو يكون الضمان قيمة أقل من ٢٥٪ من قيمة العطاء أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، أو أن يكون الضمان سارياً لمدة أقل من (٩٠) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٩ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان البنكي:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقيدة فوراً بشرط في المناسبة بالترسية على العرض المناسب، كما يرد لصاحب العطاء المقبول فور تسديد أجراً السنة الأولى وتوقيع العقد.



٣ / ١٠ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالتالي وبالترتيب الوارد ذكره:

١٠ / ١ نموذج العطاء والتوجيه عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظىًّا بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

١٠ / ٢ توكيلاً رسميًّاً موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقته شخص غير المستثمر، وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المُسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

١٠ / ٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

١٠ / ٤ صورة رخصة مزاولة النشاط.

١٠ / ٥ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

١٠ / ٦ أصل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً لشروط الواردة في البند ٨/٣).

١٠ / ٧ صورة من شهادة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول.

١٠ / ٨ صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.

١٠ / ٩ صورة من الشهادة الالكترونية الصادرة من التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها كانت بحسب التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.

١٠ / ١٠ صورة من شهادة الالتزام بالسعودية.

١٠ / ١١ نسخة من الإعلان.

١٠ / ١٢ إثبات العنوان الوطني للمستثمر.

١٠ / ١٣ كراسة الشروط ومواصفات المناقصة وملحقاتها المحظى به بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبها.

١٠ / ١٤ صورة من الهوية الوطنية إذا كان المتقدم فرداً.

٣ / ١١ سرية المعلومات:

جميع المعلومات وأسم المستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية تتم تحركها على السرية، ولا يمكن لأي طرف أوجده إلا طلاع علىها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة/البلدية.



٤ - واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء



الصفحة 15 من 48

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

٤ / ١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقائقه، وإعداد المرسوم
وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعني انتهاك للأمانة في استبعاد
العطاء.

٤ / ٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بنود من بنود المنافسة، يجب على المستثمر الاستفسار من الإدارة
الاستثمار بالآمانة للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديميه لعطاوه، وذلك بمدة لا تقل عن
عشرة أيام من التاريخ الذي يحدده لتقديم العطاءات وستقام الآمانة بالرد على الاستفسارات
كتابية بكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح
المزايدة، ولن يعود على أي استفسارات أو إجابات شفوية، كما يمكن للمستثمر تقديم
الاستفسارات عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق
الأجهزة الذكية " فرص".

٤ / ٣ معانبة العقار:

على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعانبة العقار معاييره تامة نافية للجهاز، وفقاً للحدود
المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط
بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يتحقق له لاحقاً الأداء أو الاحتياج بأية جهة كانت بخصوص العقار
والأعمال المتعلقة به.



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٥- ما يحق للأمانة للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



الصفحة 17 من 48

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بـ إنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار موقع بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة نشاط (وكلة سيرات)

٥. ما يحق للأمانة للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١ / ٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة إلغاء المنافسة قبل موعد فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لضمن أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل موعد فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات ولزمها لجميع المتنافسين، ولا يحق لهم الاعتراض على ذلك.

٢ / ٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل خطياً، أو عن طريق البريد الإلكتروني المعتمد، وكذلك في الحالات الطارئة التي تستدعي التأجيل.

٣ / ٥ سحب العطاء:

لا يحق لمقدم العطاء سحب عطائه بعد تقديميه قبل الموعود المحدد لفتح المظاريف.

٤ / ٥ تعديل العطاء:

لا يجوز لمقدم العطاء إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديميه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديميه.

٥ / ٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لذلك، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكاله شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة على الإجراءات التي تقوم بها اللجنة وفقاً للنظام.



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بـ إنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار موقع بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة نشاط (وكلة سيرات)

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/١ الترسية والتعاقد:

١/١/٦ بـعـد أـن تـسـتـكـمـل لـجـنـة فـتـح الـظـارـيف إـجـرـاءـاتـها تـقـدـم الـعـروـض إـلـى لـجـنـة الـاستـثـمـار لـدـراـسـتها، وـتـقـدـيمـ الـتـوـصـيـةـ لـصـاحـبـ الصـالـحـيـةـ بـالـترـسـيـةـ أوـالـإـغـاءـ.

٢/١/٦ يـتـمـ إـخـ طـارـ منـرـ سـتـ عـلـيـهـ المـنـافـسـةـ مـرـاجـعـةـ الـأـمـاـنـةـ خـلـالـ خـمـسـةـ عـ شـرـيـوـ مـاـ مـنـ تـارـيـخـ الإـخـ طـارـ لـاـ سـتـكـمـالـ إـلـاـ جـرـاءـاتـ، وـإـذـاـ لـمـ يـرـأـ جـعـ خـلـالـ هـذـهـ مـدـدـةـ يـرـسلـ لـهـ إـخـ طـارـ ذـهـائـيـ، وـيـعـطـيـ مـهـ لـهـ خـمـسـةـ عـ شـرـيـوـ مـاـ خـرـىـ، وـفـىـ حـالـةـ تـخـلـفـهـ عـنـ مـرـاجـعـةـ الـأـمـاـنـةـ بـعـدـ اـمـدـدـةـ إـلـاـضـافـيـةـ يـتـمـ إـلـغـاءـ حـقـهـ فـيـ التـأـجـيرـ وـمـصـادـرـ الـضـمـانـ.

٣/١/٦ يـجـوزـ لـلـأـمـاـنـةـ بـعـدـ أـخـ دـخـلـ مـوـافـقـةـ صـاحـبـ الـصـالـحـيـةـ تـرـسـيـةـ الـمـنـافـسـةـ عـ لـىـ صـاحـبـ الـعـطـاءـ الـثـانـيـ بـنـفـسـ قـيـمـةـ الـعـطـاءـ الـأـوـلـىـ، لـذـيـ رـسـتـ عـلـيـهـ الـمـنـافـسـةـ إـنـ لـمـ يـسـتـكـمـلـ إـلـاـ جـرـاءـاتـ خـلـالـ الـمـدـدـةـ المـحدـدةـ.

٤/١/٦ يـجـوزـ لـلـأـمـاـنـةـ الـفـاوـضـ مـعـ صـاحـبـ الـعـروـضـ الـأـمـاءـ لـىـ إـذـاـ سـاـوـيـ عـرـضـانـ أوـأـكـ شـرـوكـاـنـاـ ئـعـ لـىـ الـعـروـضـ، أوـإـذـاـ قـرـنـ أـعـ لـىـ الـعـروـضـ بـتـحـفـظـ أوـتـحـفـظـاتـ، وـإـذـاـ كـانـتـ الـعـروـضـ غـيـرـ مـنـاسـبـةـ مـالـيـاـ.

٥/١/٦ يـفـيـ حالـ طـرـاـ بـعـدـ التـرـسـيـةـ وـجـودـ أـيـ عـوـائقـ تـحـولـ دونـ تـنـفـيـذـ إـلـاـ شـروعـ سـيـتـمـ إـلـغـاءـ الـمـنـافـسـةـ أوـ الـعـقـدـ وـفـقـاـلـلـ إـلـاـ جـرـاءـاتـ الـنـظـامـيـةـ وـسـتـرـدـ الـأـمـاـنـةـ لـلـمـسـتـثـمـرـيـةـ ماـ سـدـدـهـ مـنـ أـجـرـةـ عـندـ توـقـيـعـ الـعـقـدـ دـونـ أـيـ تـعـويـضـ آخـرـ مـنـ أـيـ نوعـ.

٦/١/٦ كـمـاـ يـجـوزـ لـلـجـنـةـ الـأـلـاـ سـتـثـمـارـ حـسـبـ الـصـالـحـيـاتـ الـمـخـوـلـةـ لـهـاـ بـمـوـ جـبـ لـأـذـحـةـ الـصـرـفـ بـالـعـالـمـ قـارـاتـ الـبـلـدـ يـةـ الـأـلـاـ صـادـرـةـ بـمـوـ جـبـ الـأـلـاـ مـرـاـلـ سـامـيـ الـأـلـاـ كـرـيـمـ رـ قـمـ (٤٠١٥٢ـ) بـ تـارـيـخـ ٢٩/٠٦/١٤٤١ـهـ التـوـصـيـةـ بـإـلـغـاءـ الـمـنـافـسـةـ الـعـامـةـ فـيـ أـيـ مـنـ الـحـالـاتـ الـأـلـاـيـ بـيـانـهـاـ:-

الأولـيـ: إـذـاـ اـقـتـضـتـ الـمـصـلـحةـ الـعـامـةـ وـقـتـ الـتـصـرـفـ فـيـ الـعـقـارـ.

الثـانـيـةـ: إـذـاـ تـبـيـنـ لـلـجـنـةـ أـنـ جـمـيعـ الـعـروـضـ الـمـقـدـمـةـ غـيـرـ مـنـاسـبـةـ.

الثـالـثـةـ: إـذـاـ لـمـ يـتوـصـلـ إـلـىـ نـتـيـجـةـ عنـ طـرـيقـ الـمـفـاـوـضـةـ مـعـ الـمـنـافـسـينـ.

٢/٦ تسليم الموقع:

١/٢/٦ يـتـمـ تـسـلـيـمـ الـمـوـقـعـ لـلـمـسـتـثـمـارـ بـمـوـ جـبـ مـحـضـرـةـ سـلـيـمـ مـوـقـعـ مـوـقـعـ مـنـ الـطـرـفـيـنـ، وـذـلـكـ بـعـدـ توـقـيـعـ الـعـقـدـ مـبـاـ شـرـةـ، وـبـ شـرـطـ إـلـاـ تـزـيدـ اـمـدـدـةـ مـنـ تـارـيـخـ توـقـيـعـ الـعـقـدـ وـتـارـيـخـ الـأـلـاـ سـتـلـامـ عـنـ شـهـرـ وـاحـدـ مـاـ لـمـ يـكـنـ هـنـاكـ عـائـقـ لـدـىـ الـأـمـاـنـةـ يـحـولـ دونـ ذـلـكـ.

٢/٢/٦ يـفـيـ حالـ تـأـخـرـ الـسـتـثـمـارـ عـلـىـ توـقـيـعـ مـوـقـعـ مـنـ الـطـرـفـيـنـ نـمـوذـجـ الـعـطـاءـ الـأـمـدـ، وـتـحـسـبـ بـدـاـيـةـ مـدـدـةـ الـعـقـدـ خـطـيـ لـلـمـسـتـثـمـارـ مـلـىـ عـلـىـ مـحـضـرـةـ سـلـمـ الـمـوـقـعـ تـقـمـ الـأـمـاـنـةـ بـيـارـ سـالـ إـشـعـارـ مـاـلـمـ تـوـجـدـ عـوـائقـ تـمـنـعـ تـسـلـيـمـ الـمـوـقـعـ مـنـ قـبـلـ الـأـمـاـنـةـ.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٧- الاستراتيجيات العامة



كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بـ إنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار موقع بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة نشاط (وكلة سيرات)

٧. الاشتراطات العامة

١ / ٧ توصيل الخدمات للموقع:

ي تولى الا ستثمر تو صيل ا لخدمات للمو قع (كهر باء.م. ياه. صرف صحي. هاتف. وغيرها) للمو قع ع لى م سئوليته الخا صة، ويتح مل كا فة الـ كاليف والر سوم المرتب طة بذلك، كـ ما يتح مل تـ كاليف ا ستهلاك الكهر باء طبـقاً لما تحـددـهـ الـ شـركـةـ الـ مـخـتـصـةـ وـعـ لـىـ الاـ سـتـثـمـرـانـ يـنـسـقـيـذـ لـكـ معـ الإـدـارـةـ الـمـعـدـيـةـ بـالـأـمـاـنـةـ وـمـعـ شـرـكـةـ الـكـهـرـ بـاءـ وـلـاـ يـتـرـتـبـ عـلـىـ الـأـمـاـنـةـ إـيـ التـزـامـاتـ اـتجـاهـ الاـ سـتـثـمـرـ فيـ حـالـةـ تـأـخـرـ اـيـصالـ الخـدـمـاتـ اوـ عـدـمـ توـفـرـهاـ اوـ ايـ عـقـبـاتـ يـوجـهـهاـ حـيـالـ ذـلـكـ.

٢ / ٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يـلـتـزـمـ الاـ سـتـثـمـرـانـ يـقـدـمـ لـلـأـمـاـنـةـ بـرـنـاـمجـ زـمـنـيـاـ لـلـتـنـفـيـذـ،ـ مـتـضـمـنـاـ الـمـراـحلـ الـمـخـتـصـةـ لـلـإـشـاءـ وـالـتـشـغـيلـ الـخـاـصـةـ بـالـمـوـقـعـ مـحـلـ الـمـنـافـسـةـ وـفـقـاـ لـلـمـخـطـطـاتـ وـالـمـوـاـصـفـاتـ الـمـعـدـدةـ مـنـ الـأـمـاـنـةـ وـلـمـدـدـةـ اـمـمـاـنـةـ مـعـ مـرـاعـاتـ الـهـوـيـةـ الـعـمـرـانـيـةـ الـمـعـتـمـدـةـ لـمـدـيـنـةـ تـبـوكـ تـبـوكـ وـفـقـ تصـامـيمـ الـمـشـرـوـعـ.

٣ / ٧ الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة:

١ / ٣ / ٧ يجب الحصول عـلـىـ موـافـقـةـ الـأـمـاـنـةـ عـلـىـ الـجـهـةـ الـاسـتـشـارـيـةـ الـمـكـلـفةـ منـ قـبـلـ الاـ سـتـثـمـرـ بـالـإـشـرافـ عـلـىـ الـمـشـرـوـعـ لـلـتـأـكـدـ مـنـ تـنـفـيـذـ الـمـشـرـوـعـ وـفـقـاـ الـمـوـاـصـفـاتـ وـالـمـخـطـطـاتـ وـالـمـوـاـصـفـاتـ الـمـتـفـقـ عـلـيـهـاـ.

٢ / ٣ / ٧ يـلـتـزـمـ الاـ سـتـثـمـرـ بـعـدـ القـيـامـ بـتـنـفـيـذـ يـذـ الاـ شـرـوعـ قـبـلـ الـحـصـولـ عـلـىـ الـمـوـافـقـاتـ وـالـتـرـخـيـصـ مـنـ الـأـمـاـنـةـ وـالـجـهـاتـ الـأـخـرـىـ ذاتـ الـعـلـاقـةـ.

٣ / ٣ / ٧ يـلـتـزـمـ المستـثـمـرـ بـعـدـ الـاـنـتـهـاءـ مـنـ أـعـمـالـ الـاـنـشـاءـ بـإـشـاعـرـ الـأـمـاـنـةـ لـيـقـوـمـ مـهـنـدـسـ الـأـمـاـنـةـ بـالـمـعـاـيـنـةـ وـعـمـلـ مـحـضـرـ يـبـيـنـ أـنـ التـنـفـيـذـ تـمـ طـبـقاـ لـلـمـوـاـصـفـاتـ وـالـشـروـطـ وـالـوـارـدـةـ بـكـرـاسـةـ الـشـروـطـ وـالـمـوـاـصـفـاتـ.

٤ / ٣ / ٧ يجب الحصول على موافقة الجهات المشرفة على النشاط قبل تشغيله.

٥ / ٣ / ٧ يـلـتـزـمـ المستـثـمـرـ بـتـقـديـمـ درـاسـةـ بـيـئـيـةـ حالـ طـلـبـهاـ.

٤ / ٧ تنفيذ الأعمال:

يلـتـزـمـ المستـثـمـرـ بـمـاـ يـلـيـ:

١ / ٤ / ٧ أن يـسـنـدـ مـهـمـةـ إـنـشـاءـ وـتـشـغـيلـ وـتـنـفـيـذـ الـمـشـرـوـعـ إـلـىـ إـحدـىـ شـرـكـاتـ أوـ مـؤـسـسـاتـ الـمـقاـولـاتـ الـمـتـخـصـصـةـ وـالـتيـ لـدـيـهاـ خـبـرـاتـ سـابـقـةـ وـأـعـمـالـ فيـ تـنـفـيـذـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـشـرـوـعـاتـ وـتـلـكـ الـأـنـشـطـةـ.

٢ / ٤ / ٧ أن يـقـدـمـ شـهـادـاتـ الـخـبـرـةـ السـابـقـةـ لـلـمـقاـولـ مـعـتمـدـةـ وـمـصـدـقـةـ مـنـ الـجـهـاتـ الـمـخـصـصـةـ ثـبـتـ حـسـنـ تـأـدـيـتـهـ لـلـأـعـمـالـ الـتـيـ التـزـمـ بـهـاـ مـعـ ضـرـورـةـ إـلـزـامـ الـمـقاـولـ بـشـهـادـةـ تـأـمـينـ ضـدـ العـيـوبـ الـخـفـيـةـ الـتـيـ قدـ تـظـهـرـ فيـ الـمـبـاـنيـ وـالـاـنـشـاءـ بـعـدـ اـسـتـخـدامـهاـ سـوـاءـ الـهـيـكـلـيـةـ مـنـ هـاـ اوـ غـيرـ هـاـ وـذـ لـكـ وـفـقـاـ لـ قـرـارـ مجـلسـ اـلـوزـراءـ رـقـمـ (٩٠٨)ـ بـ تـارـيخـ ٢١/٠٩/١٤٣٩ـهــ،ـ وـتـقـديـمـ صـورـةـ طـبـقـاـ لـأـصـلـ مـنـ الشـهـادـةـ لـلـأـمـاـنـةـ.



٥ / ٧ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ لكامل الموقع إلى مكتب هندي استشاري مرخص له بمزاولة المهنة ومسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين وأن يكون من واجباته:

- ١ / ٥ / ٧ الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- ٢ / ٥ / ٧ مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ وضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترنات الخاصة بمعالجة الملاحظات.
- ٣ / ٥ / ٧ المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- ٤ / ٥ / ٧ توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعده على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- ٥ / ٥ / ٧ التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
- ٦ / ٥ / ٧ دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- ٧ / ٥ / ٧ إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط لا تسبب في زيادة تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتمأخذ موافقة الأمانة عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتمأخذ موافقة الأمانة على الزيادة، وخصص الوفر على المقاول.

٦ / ٧ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ:

- ١ / ٦ / ٧ للأمانة الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بحسب ما يحدده العقد، وذلك من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً لشروطه ومواصفاته والمخططات المعتمدة.
- ٢ / ٦ / ٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة فيما يتعلق بأوامر الثالث غير والإصلاح ما تم تنفيذه مخالفًا للشروط ومواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٣ / ٦ / ٧ لا يجوز للمنفذ إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة في المخططات إلا بعد موافقة الأمانة، وفي حالة الموافقة يتبع على المستثمر أن يقدم للأمانة مخططات كاملة من مواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٤ / ٦ / ٧ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإذ شاء بإشعار الأمانة، ليقوم بها ندنس الأمانة بالمعايير، وعملاً حضر يبين أن التنفيذ يلتزم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة من الأمانة والجهات ذات العلاقة.
- ٥ / ٦ / ٧ يكون للأمانة الحق الكامل على التنفيذ تيش على الموقع في أي وقت خلال مدة العقد، وذلك بهدف متابعة الأذشطة التي يمارسها المستثمر للتأكد من مدى التزامه بتنفيذها بنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات واللوائح، كما يلتزم المستثمر بالسماح للأفراد المفوض من الأمانة أو الجهات الحكومية الأخرى بالدخول والتنفيذ على المنشآت، كما يحق للأمانة لزام المستثمر بـ لدور تأمين على المشروع بما فيه من ممتلكات ثابتة ومتجردة تكون لازمة لأداء المستثمر لدور المنوط به لدى إحدى شركات التأمين الوطنية المعتمدة من قبل وزارة المالية.



٧ / ٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له في علان المنافسة وأي مخالفة لذلك يتطلب عليه إدخاء العقد، وسحب الموقع من المستثمر، وفي حال رغبة المستثمرة غير الشاطئ بسبب تغيير أو ضاع السوق، وتوافقاً لصلاحة العامة ومصلحة التخطيط في حدود قدرها مدة الاستثمار من قبل لجنة الاستثمار، وفي حال قبول المستثمرة لقيمة الاستثمار الجديدة يتم اخذ موافقة الوزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بغير الشاطئ، شريطة أن تكون متوفقة مع ضوابط غير الشاطئ الصادر بالتعيم الوزاري رقم (٤٣٠٠١٢٤) وتاريخ ٢٢/٠٢/١٤٤٣هـ.

٨ / ٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تتطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، ويسمح للمستثمر في حالة رغبته بالتأجير على الغير أن يقوم بإبرام عقود إيجار مع كل مستأجر من الباطن على حدة وفقاً للاشتراطات المحددة بكراسة الشروط والمواصفات وعليه تزويد الأمانة بنسخة من تلك العقود قبل إبرامها لاعتمادها على أن يظل المستثمر هو المسئول أمام الطرف الأول عن مخالفته نصوص العقد.

٩ / ٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية، وفي حالة عدم السداد يتم اتخاذ الإجراءات النظامية بحق المستثمر كونها قواعد آمرة ومنتظمة يجب اتباعها كما جاءت ووفق ما جاءت المادة السادسة والأربعون "الفصل الرابع" من اللائحة التنفيذية لنظام إيرادات الدولة المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٩٠١) وتاريخ ٢٤/٠٢/١٤٣٩هـ، والمفسرة للأمدة الثالثة عشر وما بعدها بنظام إيرادات الدولة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦٨) وتاريخ ١٨/١١/١٤٣١هـ.

١٠ / ٧ ضريبة القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسداد قيمة الأجرة السنوية بحسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرره الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية، على أن يكون سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي، وفي حال التأخير في سدادها يتم اتخاذ إجراءات التأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بند العقد بماً بأن الأجرة السنوية المقدمة بعد طأء الاستمرار لا شمل ضريبة القيمة المضافة.

١١ / ٧ تقرير المقاول والمكتب الهندسي:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمالي قبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والمكتب الهندسي شهادة شفاعة المشرف لملي التنفيذ يذكرها إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحون ذوييه مسؤوليتهم عن تنفيذ الأعمال ومطابقتها للمواصفات.



١٢ / إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يطلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وفي هذه الحالة يعوض المستثمر حسب الأنظمة المالية المتبعة إذا كان يستحق التعويض وفي حالة طرأ بعد الترسية أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع فإن على الأمانة إعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المنافسة وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر إذا كان يستحق التعويض بعد احتساب مدة سنوات انقضاء العقد، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية ويجب التقييد بما جاء بالتميم الوزاري رقم ٢٨٦٥١ في ٠٦/١٤٣٥هـ والخاص بوجود عوائق تحول دون تنفيذ العمل وعلى المستثمر أن يقبل ذلك وبمجرد دخوله المنافسة أنه اطلع على التعميم وتعديلاته وما يتربّ عليه من إجراءات وقبل بذلك.

١٣ / فسخ العقد:

يحق للأمانة فسخ العقد معبقاء حق الأمانة في الرجوع على المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات الآتية:-

- أ. إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ بدون عذر مقبول خلال الفترة الزمنية المعطاة له للتجهيز والتطوير.
- ب. إذا استخدم الموقع لغير شاطئ (أذ شطة) تخالف الأذ شطة المتفق عليها في العقد، أو قام بتغيير الذ شاطئ كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ولم يصحيح الوضع، ولم يمض خمسة عشرة يوماً من تاريخ اخطاره بالإندار.
- ج. إذا أخل المستثمر بأي من مواد هذا العقد أو الشروط والمواصفات الواردة بكراسة الصادرة من الجهات ذات العلاقة والمتعلقة بأنشطة المنافسة، ولم يتجاوب مع الأمانة لتصحيح الوضع خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإنذار.
- د. إذا تأخر المستثمر عن سداد الأجرة المستحقة خلال خمسة عشر يوماً من بداية الاستحقاق.
- هـ. إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة للحصول على العقد.
- و. إذا أفلس أو طلب إشهار إفلاسه أو ثبت إعساره.
- ز. إذا كان مؤسسة أو شركة طلب حلها أو تصفيتها.

١٤ / متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ١ / ١٤ / ١. اتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٢ / ١٤ / ٢. عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- ٣ / ١٤ / ٣. يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة التالية تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.



- ٧ / ٤ / ١٤ / وضع لافتات إرشادية توضح طرق مكافحة الحريق.

٧ / ٤ / ٥ / وضع لافتات إرشادية توضح كيفية إخلاء المكان عند الطوارئ.

٧ / ٤ / ٦ / الالتزام بما ورد نظام حماية المراافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦٢م) وتاريخ ١٤٠٥/١٢/٢٠هـ وتعديلاته.

٧ / ٤ / ٧ / توفير طفایات الحريق بالعدد والحجم المناسبين حسب تعليمات الدفاع المدني، على أن تثبت عليها بطاقة تو ضح تاريخ الصلاحية ومواعيد إجراءات الاختبارات الدورية عليها، وذلك بجميع مرافق المباني وتجهيزاتها.

٧ / ٤ / ٨ / يلتزم المستثمر بعدم الإضرار بالطرق والمراافق والبيئة المحيطة بالموقع (ممارات المشاه وغيرها) أو المجاورةين، وإرجاع الـ شيء إلى أـ صله حال حدوث أي تلفيات و سند جوانب الحضر وتأمينها، مع ضرورة الإـ شراف الهندسى على كـافة الأـعمال.

١٥ / ٧ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

- ١ / ١٥ / قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك.

٢ / ١٥ / بعد انتهاء مدة العقد ستؤول ملكية الموقع وجميع المنشآت الثابتة التي أقامها المستثمر على الموقع إلى الأمانة دون تعويض وأية إضافات أو تحسينات سيقوم المستثمر بإضافاتها بعد اعتماد الأمانة ستؤول ملكيتها للأمانة، وعلى المستثمر أن يسلم كافة المنشآت للأمانة في نهاية العقد بحالة جيدة صالحة للاستخدام من أجله ويتم الاستلام بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار بالموقع ويوقع من الطرفين.

٧ / ١٦ أحكام عامة:

- ٤ / ١٦ / ٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.

٣ / ١٦ / ٧ التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد.

٢ / ١٦ / ٧ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أور سوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

١ / ١٦ / ٧ تخضع هذه المنافسة للوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية على وجه خاص:-

 - لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الـ صادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١هـ . وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤٠٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ ٢٢/١٢/١٤٤١هـ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.
 - لائحة الغرامات الجزاءات الـ صادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ٠٥/٠٢/١٤٤٢هـ ، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٢٠٤٥٢٦) في ١٢/٣/١٤٤٣هـ . المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وجدول الجزاءات عن المخالفات البلدية الـ صادر عام ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م وما يستجد عليها من تعديلات.
 - اشتراطات اللوحات التجارية العامة الصادرة بعمليم معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان رقم (٤٢٠٠٠٧٩٤٧٥) وتاريخ ٢٦/٠٢/١٤٤٢هـ وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية.
 - جميع الأنظمة واللوائح والاشتراطات والقواعد والأدلة المتعلقة بمو ضوع المنافسة وكافحة البلديات الأنشطة بالمشروع وما يستجد عليها.
 - جميع أنظمة وتعليمات ولوائح الجهات المختصة بالنشاط محل المنافسة.



٥ / ١٦ / ٧ يجب أن تكون جميع خدمات الموقع باسم المستثمر و يتم تسليمها للأمانة بعد سداد كافة الفوatur والمستحقات للجهات ذات العلاقة.

٦ / ١٦ / ٧ يلتزم المستثمر ب كافة الشروط والمواصفات والالتزامات الواردة به مستندات قد لا يشروعه بأي ضرر أو نقصانه والتي تعيّن جزءاً من العقد وفيه سبعة منها بعد صدوره وهي:

- وثيقة العقد الأساسية.
- كراسة الشروط والمواصفات.
- المخططات والرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.
- خطاب قبول العرض والترسية.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٨-الاشتراطات الخاصة



الصفحة 28 من 48

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بـ إنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار موقع بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة نشاط (وكالة سيرات)

٨. الاشتراطات الخاصة

١ / ٨ مدة العقد:

مدة العقد (٢٥ سنة) (خمسة وعشرون سنة) تبدأ اعتباراً من تاريخ محضرة سليم إلا ستثمر للعقار، أو من تاريخ الإشعار في حال تأخرها ستثمر عن توقيع محضرة سلم العقار، وفي حال تأخرها ستثمر عن التوقيع على محضرة سليم العقار أكثراً من شهر من تاريخ توقيع العقد في يتم إرسال إشعار خطى لله ستثمر على عنوانه، وتحتسب مدة العقد من تاريخ هذا الإشعار، وبعد تبريره بالاتفاق مع حضرات سليم أو نسخة الإشعار جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملحوظاته.

٢ / ٨ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح إلا ستثمر فترة (١٥ شهراً) تمثل ما نسبته (٥٪) من مدة العقد للتوجه بيزوالإذ شاء، وتقون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وإذا لم يكمل إلا ستثمر إذ شاء إلا شروع فعله في هذه الحالة سداد قيمة مدة عطائه المالي عن هذه الفترة.

٣ / ٨ النشاط الاستثماري المسموح به:

النشاط الاستثماري المسموح به هو "وكالة سيارات حسب الأنشطة الموضحة في الفقرة الثانية (وصف الموقع) الصفحة ١٠" ولا يجوز للمستثمر استعمال الأرض في غير هذا النشاط.

٤ / ٨ التجهيزات : يلتزم المستثمر بما يلي:

٤ / ١ اشتراطات يلزم توافرها في مواقف السيارات:

- توفير مواقف سيارات وفقاً لمكونات المشروع، على أن تكون متوافقة مع دليل تصميم مواقف السيارات الصادر بالقرار الوزاري رقم (١/٤٤٠٤٢٦٨٤٠) وتاريخ (٤٤٠٤٢٦٨٤٠/٠٢/٥٠) هـ، وما يستجد عليه من تعديلات.
- يمكن تأمين الموقف اللازم في القبو أو الدور الأرضي وأن تبدأ المنحدرات بعد المسافة المخصصة للأرضية وأن يكون ميل المنحدر في الحدود المسموح بها في دليل الاشتراطات الفنية لمواقف السيارات.
- يلزم تأمين موقف سيارة لكل (٢٥٠) متر مساحة المخصصة.
- سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى الموقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المحيطة.
- توفير مواقف سيارات مرتدية المشروع بواقع موقف سيارة لكل (٢٥٠) متر مساحة الإجمالية.
- لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتدية المشروع أو العاملين فيه.
- تخصيص مواقف لسيارات المعاقين بواقع ٥٪ من المواقف العامة، وبحد أدنى موقفين، على أن تكون قريباً من مداخل المبني التجاري، مع تمييز مواقف المعاقين بالشارع الخاص بهم، ولا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاق عن ٢٥ متراً مربعاً طبقاً للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات.



٤ / ٢ في حالة إقامة قبو يجب الأخذ في الاعتبار الآتي:

- يسمح بإقامة القبو على كاملاً مسطح الأرض على ألا يزيد من سوبأعلى سطحه عن (٣٠ سم) من من سوب الشارع. هذا في الارتفاعات المحيطة بالمبني، أما لجزءاً الذي يقع أسفل المبني فيسمح بارتفاع فاع السقف إلى ١م عن أخفض نقطة في منسوب الشارع المحيطة.
- يجب عزل الحوافظ والأرضيات وأخذ كافة الاحتياطات لمنع تسرب المياه إلى القبو وتجهيزه بوسائل تصريف المياه.
- وإذا كان الدور الأرضي تجارياً فلا يزيد ارتفاع منسوب سطح القبو بالكامل عن (٣٠ سم).
- لا يسمح باستخدام القبو لأغراض الأذ شطة التجارية أو الترفية ية أو التخزين (م ستودعات) خلاف مواصف السيارات والخدمات الكهربائية والميكانيكية.
- الحد الأدنى لإرتفاع القبو (٢٥ م).
- مرا عاة ام يول والمظ هرا لداخلى ع ندرا سة التمد يدات الا صحية ع ندما ي كون القبو سفل ام ناور والتهديدات الصحية في المبني.

٤ / ٣ اشتراطات يلزم توافرها في الوكالة:

- لا تقل مساحة القسم عن (٢٤م٢) ولا يقل عرضه عن (٤م).
- يسمح بإذ شاء دوراً ميزانين في المواجهة المقابلة فقط، ويلزم أن يكون على أحد صال مبا شرباً للدور الأرضي التجاري وألا يستخدم -أو جزء منه- لسكن.
- لا يسمح بزيادة مساحة ام ميزانين عن (٦٠٪) من إجمالي مساحة دور الأرضي التجاري (إذا كان الميزانين يمثل دوراً أول لم يحدد له نسبة).
- لا يسمح بعمل مستودعات داخل المحلات التجارية بل يسمح بمكاتب فقط في الجزء الخلفي من المحل بعد تحقق المساحة الدنيا للمحل التجاري / القسم (٢٤م٢)، ويكون الجدار الفاصل بين المكتب والمحل مكوناً من مواد تسمح بالاتصال البصري بين المكتب والمحل.
- لا يسمح باستخدام المحلات لسكن.
- يجب توفير دورة مياه لكل محل تجاري وإذا زادت المساحة عن (١٠٠م٢) يلزم توفير دورتين، وفيما زاد عن ذلك يتم تطبيق معايير الخاصة بالمشروع مع مراعات دورات مياه مجتمعة عند التصميم.
- تثبت لوحات المحل بين مستوى +٢.٨ م ومستوى +٣.٨ م من مستوى الشارع (الأسفلي)، بحيث يكون ارتفاع اللوحة (١م) وما زاد على ذلك يجب فيهأخذ موافقة جهة الاختصاص في الأمانة.
- عدم السماح بوضع مكيفات على واجهات المحلات التجارية.
- ارتفاعات البناء على الشارع المحيطة طبقاً لمسافات المسحوب بها في نظام البناء المعمول به في المنطقة.
- تكون نسب البناء والارتفاعات وفقاً لنظام البناء المعمول به في المنطقة التي يقع فيها موقع المشروع.
- الاهتمام بتنسيق الموقع العام الخارجي للمشروع من رصف وطرق داخلية وممرات مشاة وإضاءة وتشجير ومجسمات جمالية وخلافه.



٥ / ٨ حدود مزاولة النشاط:

يلتزم المستثمر بكافة اللوائح والأنظمة التي تخصل النشاط محل المنافسة.

٦ / ٨ اشتراطات التشغيل والصيانة:

٦ / ١ يجب على المستثمر توفير مكان تأسيس إدارية بما شروع لإدارة مشروعه، كما يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة، والمعدات، والماكينات وغيرها حفظ جودة بعثنا صرامة شروع مد نشطة: الماكينات و مراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحرائق وخزانات المياه إلخ.

٦ / ٢ يلتزم المستثمر بإجراء الصيانة الدورية والوقائية على العناصر الإنشائية وكافة التجهيزات والتمديدات والتوصيلات والمعدات من كهرباء وأنظمة سلامة ومتابعتها ضمن خطة زمنية تحفظ بسجلات المنشأة ويتحقق لذنب الأمانة إلا طلاق عليها لضمان السلامة والصحة العامة في جميع الأوقات وعدم التأثير الضار على المنشآة أو المجاورة.

٦ / ٣ إجراء صيانة دوريات لمراقبة بحثي عاد دهان الجدران الداخلية والأسطح دورياً، ودهان الجدران الخارجية كلما اقتضت الحاجة لذلك.

٦ / ٤ التي تأدى من عدم وجود سرير أعمدة (مواشير) إلا سقوطه ومدادات إلا صرف الموجودة في المنشآة لجواره لأماكن التسجيل، حتى لا ينبع عنه رذاذ متاثر يصل من خلال فتحات التهوية إلى داخل هذه الأماكن.

٦ / ٥ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريراً دورياً (كل ستة أشهر) من مكتب الهندسة معاة مد من الأمانة ومسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين عن أعمال الصيانة التي تمت، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٦ / ٦ يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحرائق وإخلاء الأفراد من المبني في حالات الطوارئ، والتنسيق مع الجهات المختصة.

٦ / ٧ يلتزم المستثمر بتنفيذ الأنظمة واللوائح المنظمة لكيفية التعامل مع النفايات وتجمیعها في حاويات والتخلص منها بطرق آمنة دون الاضرار بالبيئة.

٦ / ٨ يلتزم المستثمر بأعمال نظافة الأرضيات والتأكد من خلوها من مخاطر الانزلاق.

٦ / ٩ يجب على المستثمر تزامن جميع متطلبات سلامة بيئية العمل المحددة ضمن المواصفات القياسية ولوائح الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

٦ / ١٠ يجب على القاء نواتج مخلفات الزيوت والمخلفات في أماكن تصريف المياه.



٦ / ٦ / ١١ يجب ألا يتسبب في اضرار شبكات البلدية ان وجدت.

٧ / ٨ الاشتراطات الأمنية:

- ١ / ٧ / ٨ يجب تركيب بوابات دخول هيدروليكيه.
- ٢ / ٧ / ٨ يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأمشاط تفجير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول.
- ٣ / ٧ / ٨ تأمين حراسة على المنشآت وذلك وفق تعليم سعادة مدير عام الشئون المالية والإدارية بوزارة الشئون البلدية والقروية والإسكان رقم (٥٣٨) وتاريخ ١٤٣٤/١/٧هـ.
- ٤ / ٧ / ٨ يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية.
- ٥ / ٧ / ٨ يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية.
- ٦ / ٧ / ٨ يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإنارة وكاميرات المراقبة.
- ٧ / ٧ / ٨ يجب تركيب كاميرات في الأماكن المسموح بها، بها خاصية التسجيل الرقمية.
- ٨ / ٧ / ٨ يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.
- ٩ / ٧ / ٨ يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المشروع.

٨ / ٨ العاملون:

- أن يكون جميع العاملين حسن المظهر، والتأكد عليهم بتعليمات النظافة.
- ارتداء العمال زي موحد نظيف وقت العمل.
- الامتناع نهائياً عن التدخين أثناء العمل.

٩ / ٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات المروية:

يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المروية الناتجة عن إقامة المبني وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المرخص لها بمزاولة المهنة ومسجلة لدى الهيئة السعودية للمهندسين.

١٠ / ٨ متطلبات ذوي الإعاقة:

- يراعى في تصميم المشروع متطلبات المعايير وفقاً لما تقرره الاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية والإسكان بالتعليم رقم (١٤٠٢/١٢١) وتاريخ (١٤٠٢/٥هـ).
- يلزم تحقق متطلبات الاشخاص ذوي الإعاقة بمهذب سير وتسهيل حركتهم وتهيئة الأوضاع والأبعاد والفراغات المناسبة لاستخدامهم طبقاً لمتطلبات الفصل (١٠٠٩) وآداب (١١) من كود البناء السعودي العام (SBC-201) وحسب الدليل الإرشادي للوصول إلى شامل من كذا ملك سلمان لأبحاث الإعاقة.



الصفحة 32 من 48

١١ / ٨ الالتزام باشتراطات لوائح البلدية:

يلتزم المستثمر بكافة الاشتراطات الواردة في لائحة المحجرات التجارية والمطاعم والمقاهي حال ادراجها داخل المشروع، ولائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف وما في حكمها الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان، فيما لم يرد ذكره من اشتراطات في هذه الكراسة.

١٢ / ٨ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- تطبيق متطلبات الاستدامة (استخدام الطاقة والمياه، وإعادة استخدام الماء المعالجة، واستخدام المواد الخامات المنسنة بسبة وغير الضرارة للبيئة) في جميع مراحل المشروع الجيد ابتداءً من مرحلة التصميم ثم التنفيذ، وكذلك أثناء البناء شغيل، ويلزم تحمل مطلب الـ ٦٠٠ الف صل لـ ٣٠ شرط خاصة بالاعتبارات التصميمية لترشيد الطاقة، لواردة بالاشتراطات المذكورة في كود البناء السعودي (SBC-201).
- الالتزام بتطبيق المتطلبات الخاصة بأداء مالاً عزل الحراري لواردة في كود الـ ٦٠٠ الف صل (SBC-601) والـ ٧٠٠ الف صل (SBC-201) من كود البناء السعودي العام.

١٣ / ٨ تأمين غرفة إسعافات أولية:

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات الضرورية (طبقاً للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

١٤ / ٨ اللوحات الاعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحوش الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة الـ ٦٠٠ شؤون البلدية والقروية والإسكان في ما يتعلق باللوحوش الدعائية للمباني التجارية والتجاري والتي تم إقامها، وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية.

١٥ / ٨ الغرامات والجزاءات:

يلتزم المستثمر بإذ شاء وتشغيل وصيانة وإدارة المطعموفقاً لشروط والمواصفات التي تفرض بها كراسة الـ ٦٠٠ شروط والمواصفات والنظم السائدة، في حالة حدوث أي مخالفات من المستثمر فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات والجزاءات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الـ ٦٠٠ صادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) ب تاريخ ١٤٤٢/٠٥/٢٠٢٥ هـ، وبالقرار الوزاري رقم (٤٣٠٠٢٠٤٥٢٦) في ١٤٤٣/٠٣/١٢ هـ، المبلغ به القواعد التنفيذية لائحة المخالفات عن المخالفات البلدية، وجدول الجزاءات والمخالفات البلدية الـ ٦٠٠ صادر عام ١٤٤٤ هـ، و ما يستجد عليه من تعديلات خلال كامل مدة العقد، وفي حالة عدم شمول لائحة لأي مخالفة فإن للبلدية الحق في تقدير قيمة الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٩- الاشتراطات الفنية



الصفحة 34 من 48

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بـ إنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار موقع بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة نشاط (وكلة سيرات)

٩. الاشتراطات الفنية

١ / ٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع اشتراطات البناء بحسب كود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع اشتراطات الوزارة بدليل اشتراطات البناء، وهو يندرج في ما يتعارض به التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٢ / ٩ الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في الموقع موضوع المنافسة من حيث الارتفاع المسموح به وذسب البناء والارتدادات النظامية حسب نظام البناء المعتمد به بكل منطقة ومحدة من قبل الأمانة.

٣ / ٩ اعتماد التصميم الابتدائي (للعناصر التي يتم اقتراحها بعد موافقة الأمانة عليها):

١ / ٣ / ٩ على المستثمر أن يتعاقد مع مكتب استشاري هندي مؤهل لأعمال التصميم وأعمال الإشراف على التنفيذ وأن يقدم بعد الترسية خطاب من المكتب الاستشاري يتضمن الالتزام بتنفيذ المخططات المعتمدة للمشروع بدون إجراء أي تعديلات عليه إلا بموافقة خطية مسبقة من الأمانة على أن يتم دراسة وتقديم ما يلي (كحد أدنى):

- إعداد التصميمات المعمارية والإنسانية الخاصة بالمبني وملحقاته.
- إعداد التصاميم والوثائق اللازمة لتزويد المشروع بالخدمات الأساسية (المياه - الكهرباء - الهاتف - الصرف الصحي).
- عمل قطاعات طولية وعرضية حسب الاحتياج.
- واجهات لكامل عناصر المشروع.
- مناظير للمشروع.
- تقديم تقرير فني موضحاً به بيان بمساحات ومكونات المشروع ويشتمل على العناصر الذي سيتم استثمارها لاعتمادها.
- رفع الموقع مساحياً شاملًا للإحداثيات والمناسيب الطبيعية وربطها بالمناسيب المجاورة وتحديد المناسيب الخاصة بالتنفيذ.
- عمل جسات استرشادية للموقع واعداد تقرير فني موضح به التوصيات الإنسانية للمبني.
- المواصفات الفنية للأعمال التنفيذية للمشروع.

٢ / ٣ / ٩ يجب أن يتم الأخذ في الاعتبار المحددات التصميمية الآتية:

- دراسة المتطلبات الوظيفية للمشروع.
- استخدام الموقع بكفاءة وفعالية تحقق الاستفادة القصوى منه.



- تحديد معايير التصميم لكل أنظمة إدارات شروع والخدمات مثل التحكم والآلات صالات والإذ شاءات والأنظمة الميكانيكية والكهربائية وغيرها من الأعمال.
- ٣ / ٣ / ٩ إعداد التصميم الأولية على أن يشتمل على الآتي كحد أدنى:
 - مخطط عام للموقع ملون شاملاً لأعمال تنسيق الموقع العام.
 - مخطط للحركة يوضح حركة السيارات وطريقة الدخول والخروج.
 - مخطط ملون للمساقط الأفقية لجميع الأدوار.
 - واجهات وقطاعات ملونة.
 - مناظير خارجية ملونة للموقع لجميع الواجهات.
 - تقديم تقرير فني يوضح فيه وصف تفصيلي للاستخدامات المقترحة ومعايير ومتطلبات التصميم لجميع أنظمة وخدمات المشروع من إنشائية وميكانيكية وكهربائية وغيرها.
 - مخطط يوضح العزل الحراري ويقيم العزل الحراري بالمبني وذلك وفق تعليم صاحب إدارات سمو الملكي وزير إدارات الشئون البلدية والقروية رقم (٥٢٩٧) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٨ هـ . و التعليم الإلحاقي رقم (٢٣٨٩٣) وتاريخ ١٤٣٥/٠٥/٠٥ هـ . بشأن الآلية المقترحة لتطبيق العزل الحراري في المبني الجديد في المدن الرئيسية بالمملكة.
- ٤ / ٣ / ٩ إعداد الرسومات التفصيلية والتنفيذية للمشروع بعد اعتماد التصميم الابتدائي للمشروع وتشمل على الآتي كحد أدنى:
 - التصميمات المعمارية (مساقط - واجهات - قطاعات - تفاصيل معمارية - جداول التشطيبات - جداول الأبواب والشبابيك - تفاصيل الأرضيات - الفرش الداخلي الخ).
 - التصميمات الإنشائية (مخططات الأسس وتفاصيل التسليح - مخططات الهيكل الخرساني - جداول الأساسات مع تفاصيل التسليح - قطاعات الأعمدة - التفاصيل الإنسانية - وسائل الإنشاء والمواد المستخدمة - كامل الحسابات الإنسانية لعناصر المشروع).
 - التصميمات الكهربائية والالكترونية (مخطط توزيع القوى الكهربائية للموقع العام-مخطط تمديات شبكة الكهرباء الخارجية - مخطط توزيع الإضاءة الخارجية للموقع العام - مخطط تمديات الشبكات الداخلية - مخطط توزيع الإضاءة - مخطط توزيع القوى وأنظمة الإنذار من الحرائق-مخطط الاتصال والتحكم - نظام التحكم الأمني وغيرها من الأعمال الضرورية).
 - التصميمات الميكانيكية (مخطط التدفئة والتهوية والتكييف - مخطط الشبكات الداخلية والخارجية للمياه والصرف الصحي - تفاصيل أنظمة مكافحة الحرائق - مخطط التحكم وتنظيم التفريغ لجميع الأعمدة الميكانيكية - جداول المواد والأجهزة).
 - المواصفات الفنية وجداول الكميات لكافة عناصر المشروع.

٤ / ٩ الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

- ١ / ٤ / ٩ أن يكون التصميم المعماري متميزاً ويُشكل نموذجاً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطلب العمراني للمنطقة.

- ٢ / ٤ / ٩ أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية المستخدمة في المشروع.



- ٣ / ٤ / ٩ أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة مواجهة حركة العرض والطلب.
- ٤ / ٤ / ٩ أن يراعي التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على المشروع.
- ٥ / ٤ / ٩ أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتشريف والتغطية والصيانة للمشروع بعد تشغيله.
- ٦ / ٤ / ٩ أن تكون المواد المستخدمة في إنشاء الأرباضيات مانعة للانزلاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.
- ٧ / ٤ / ٩ توفير عدد معين من مخارج الطوارئ بحيث يكون دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن ٣٠ متر.
- ٨ / ٤ / ٩ توفير غرف مناسبة لمحولات شركة الكهرباء وكذلك العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

٩ / ٥ الاشتراطات الإنسانية:

- ١ / ٥ / ٩ يلتزم ستر شاري المشروع اثناء التصميم والتنفيذ باتباع كافة اشتراطات ومتطلبات كود البناء السعودي للأجزاء الإنشائية (SBC-301-306) في جميع الأعمال الملزمة من فحص واختبارات التربة وحساب الأحمال والتصميم الإنشائي في المبني وبيناءً على تعهد لا ستر شاري المعتمد من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.
- ٢ / ٥ / ٩ الالتزام بتطابق التصميم الإنشائي للتصميم المعماري ومتطلبات التخصصات الأخرى من الأعمالي الكهربائية والميكانيكية.
- ٣ / ٥ / ٩ يجب عمل عدة جلسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوسيع البيانات التي قام بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنسانية.
- ٤ / ٥ / ٩ أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحرائق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
- ٥ / ٥ / ٩ يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
- ٦ / ٥ / ٩ يراعي في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلزال والسيول وغيرها.
- ٧ / ٥ / ٩ تطبيق اشتراطات ومتطلبات التصميم الزلالي للمبني طبقاً للدليل الإنشائي لحساب الأحمال الزلالية في التصميم الإنشائي وذلك وفق تعليم صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم (٨١٨٦) وتاريخ ٢٦/٢/١٤٣٤هـ . وكذلك الوارد بموجب البناء السعودي الاشتراطات الإنشائية (ك ب س) (٣٠٠) (SBC300).



- ٨ / ٥ / ٩ تدون على المخططات الإذ شائبة كافة ما يراه المهندس إما صمم من ملاحظات هامة قد شمل مكونات الخلطات الخرسانية العاديّة وإنّ سلحة، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدةبقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسلیح في العناصر الإنسانية المختلفة...الخ.
- ٩ / ٥ / ٩ تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنسانية.
- ١٠ / ٥ / ٩ عند استخدام نظام إذ شائي من المباني الحديدية يقدم ذ سخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذلك التفاصيل والتعليمات الازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحرائق.
- ١١ / ٥ / ٩ عزل الخرسانات المعرضة للمياه العاديّة أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربيّة أو خرسانات الأسطوح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بغاز مائي مناسب.
- ١٢ / ٥ / ٩ لا يجب استخدام الأسمّنـت المقاومـ للكبرـيات والأـمـلاحـ في جميعـ الخـرسـانـاتـ المـدـفـونـةـ بـالـتـرـبـيـةـ إـلـاـ بـعـدـ إـجـرـاءـ الاختـبارـاتـ الـلـازـمـةـ لـحـمـ ضـيـاتـ وـقـلـويـاتـ التـرـبـيـةـ،ـ وـالتـأـكـدـ مـنـ أـنـ الأـسـمـنـتـ المـقاـوـمـ لـكـبـرـيـاتـ مـنـ سـبـ،ـ أوـ استـخدـامـ أـسـمـنـتـ بـورـتـلـانـدـ عـادـيـ مـعـ إـضـافـاتـ.
- ١٣ / ٥ / ٩ في حالة إدخال أيّة تعديلات مـ ستـقـبـلـاـ عـلـىـ إـلـاـ شـرـوعـ فإـنـهـ يـلـزـمـ تـقـدـيمـ درـاسـةـ إذـ شـائـيـةـ وـمـعـمـاريـةـ لهـهـ التعـديـلاتـ،ـ يـقـومـ بـإـعـادـاهـاـ وـاعـتـمـادـهـاـ مـكـتبـ هـنـدـ سـيـ اـسـتـشـارـيـ،ـ وـتـسـرـيـ عـلـىـ هـذـهـ التـعـديـلاتـ كـافـةـ بـنـوـدـ الاـشـتـراـطـاتـ إـنـشـائـيـةـ،ـ عـلـىـ أـنـ تـعـتـمـدـ مـنـ الإـدـارـةـ المـخـصـصـةـ بـالـأـمـانـةـ.
- ١٤ / ٥ / ٩ يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع ارشادات كتاب العزل الحراري إلـاـ صـادـرـةـ عنـ وزـارـةـ الشـؤـونـ الـبـلـديـةـ وـالـقـرـوـيـةـ وـالـإـسـكـانـ.

٦ الاشتراطات الكهربائية:

- ١ / ٦ / ٩ يلزم تطبيق كل المتطلبات الكهربائية في كود البناء السعودي.
- ٢ / ٦ / ٩ يتعهد استشاري إما مستثمر بتطبيق دليل الخدمة الكهربائية وكود التوزيع الـ سعوديـ،ـ وتقـدـيمـ شـهـادـةـ تـذـكـرـ مـعـ مـقـدـمـيـ الخـدـمـةـ الـكـهـرـبـائـيـةـ موـضـحـاـ بـهـاـ تـارـيـخـ بـدـءـ الخـدـمـةـ المتـوقـعـ،ـ وـمـتـطلـبـاتـ التـغـذـيـةـ وـتـحـديـدـ مـوـقـعـ غـرـفـ الـكـهـرـبـاءـ عـلـىـ الـمـوـقـعـ الـعـامـ.
- ٣ / ٦ / ٩ أن يكون تـصمـيمـ الأـعـمـالـ الـكـهـرـبـائـيـةـ عـلـىـ أـسـاسـ أـنـ جـهـدـ التـغـذـيـةـ ١٢٧ـ/ـ٢٢٠ـ فـولـتـ أوـ ٣٨٠ـ/ـ٢٢٠ـ فـولـتـ (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
- ٤ / ٦ / ٩ جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمييز الكهربائية إلـاـ صـادـرـةـ عنـ وزـارـةـ المـيـاهـ وـالـكـهـرـبـاءـ وـالـتـعـامـيـمـ إـلـاـ صـادـرـةـ عنـ هـذـهـ الـوـزـارـةـ أوـ تكونـ مـطـابـقـةـ لـإـحدـىـ المـواصـفـاتـ الـعـالـمـيـةـ الـمـعـمـولـ بـهـاـ.
- ٥ / ٦ / ٩ فـصلـ الإنـارةـ الـخـارـجيـةـ وـتـشـمـلـ إـنـارـةـ المـبـنـىـ مـنـ الـخـارـجـ وـلـوـحـاتـ إـلـاعـنـاتـ وـإـنـارـةـ المـوـقـعـ الـعـامـ وـالـمـوـاقـفـ عـنـ الإنـارـةـ الدـاخـلـيـةـ.
- ٦ / ٦ / ٩ فـصلـ دـوـائـرـ الإنـارـةـ عـنـ دـوـائـرـ القـوىـ وـعـمـلـ لـوـحـاتـ تـوزـيعـ مـسـتـقـلـةـ لـكـلـ مـنـهـاـ،ـ كـمـاـ يـجـبـ عـمـلـ لـوـحـاتـ تـكـيـيفـ كـهـرـبـائـيـةـ مـسـتـقـلـةـ لـوـحـدـاتـ التـكـيـيفـ.



- ٧ / ٦ / ٩ تكون القواطع الكهربائية لخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار (Earth leakage circuit breaker).
- ٨ / ٦ / ٩ جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
- ٩ / ٦ / ٩ يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:-
- أ. وحدات إنارة طوارئ.
 - ب. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - ج. شبكة للكشف والإندار عن الحريق.
 - د. غرفة محولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
- ١٠ / ٦ / ٩ تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:-
- أ. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.
 - ب. بطاريات مع جهاز شاحن أوتوماتيكي تعمل تلقائياً لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
- ١١ / ٦ / ٩ تطبيق نظام التأرض على جميع منشآت المشروع تجنبًا للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة على أن يشمل نظام التأرض ما يلي:-
- أ. تأرض حديد تسليح أساسات المبني.
 - ب. تأرض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي... إلخ.
 - ج. تأرض لوحات التوزيع الرئيسي والمفرعية وتمديقات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة وخلافه.
- ١٢ / ٦ / ٩ تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
- ١٣ / ٦ / ٩ يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
- ١٤ / ٦ / ٩ إضاءة الطوارئ ولللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٧ / ٩ المورد المائي:

يجب أن يكون المورد المائي آمناً ويتواافق فيه الاشتراطات التالية:



١ / ٧ / ٩ تكون أداة مياه المستخدمة إما من مورد عالمي، أو من مصدر معروف وموارد صحيحة، وبعيد عن أي مصدر من مصادر التلوث وعن مياه الصرف، وصالح للاستهلاك الآدمي ببناء على تحاليل مخبرية معتمدة.

٢ / ٧ / ٩ يفضل أن يكون لخزان الماء الموي أو سطوانيا كل ما أمكن، ليسهل تنظيفه، ومصنوعاً من الفيبر글اس، أو من مواد غير قابلة للصدأ مسوقة لاشتراطات الصحة، وبعيداً عن مصادر التلوث، وتؤخذ منه أداة مياه خلال شبكة مواصلات ماء صنوعة من الحدود المعدنية غير القابل للصدأ أو البلاستيك، ومطابقة لاشتراطات الصحة.

٨ / ٩ دورات المياه:

١ / ٨ / ٩ يجب توفير أعداد مناسبة من دورات المياه ومجارس للأيدي، بأن يتم توفير مرحاض ومغسلة لكل عشرة أشخاص، وفي حالة زيادة عدد الرواد يزيد عدد دورات المياه والمغاسل بنفس النسبة، ويجب ألا يقل الحد الأدنى لساحة الدورة عن ١٢ متر مربع.

٢ / ٨ / ٩ يجب فصل المراحيض عن مغاسل الأيدي، وأن يكون لكل مرحاض باب خاص به.

٣ / ٨ / ٩ تزود مغسلة الأيدي بالصابون والسائل أو أي مادة مطهرة مناسبة وبالماء شفاف الورقية أو معدات التجفيف بالهواء الطلق، ووعاء للنفايات، ويمنع منعاً باتاً استخدام مناشف القماش لمنع انتقال العدوى.

٩ / ٩ الاشتراطات الميكانيكية:

١ / ٩ / ٩ الالتزام بتطبيق متطلبات الميكانيكا الواردة بكود البناء السعودي.

٢ / ٩ / ٩ يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبمواصفة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري.

٣ / ٩ / ٩ يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالات المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المبنى.

٤ / ٩ / ٩ تأمين مولد كهربائي احتياطي قبل للة تشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي وهي شرط في ما يلي:-

أ. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد أداة شروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحرائق... الخ.

ب.أخذ احتياطات السلامة الضرورية عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٩ / ١٠ اشتراطات الأعمال الصحية:

١ / ١٠ / ٩ يتم التصريف إلى شبكة الصرف الصحي العمومية، وإن لم توجد فيتم التصريف إلى خزان صرف (بيارة) يتنااسب حجمه مع كمية الفضلات والسائلة ومياه صرف دورات المياه، على أن يكون خزان التدوير



الحروف بعيداً عن الخزانات الأرضية ل المياه الشرب به سافة لا تقل عن عشرة أمتار وفي مستوى أقل من مستوى خزان المياه بنصف متر.

٢ / ٩ - لا يقام خزان الصرف (البيارة) تحت أرضية المبني، وإنما يجب أن يكون خارج المبني، ويتم تفريغه كلما اقتضت الحاجة ذلك.

٣ / ١٠ / ٩ يجب ألا يكون هناك أعمدة (موا سير) سقوط أو معدات صرف أو أكواب مراحيض بداخل المقهى والمطعم.

٤ / ٩٠ يُجب فصل موايا سير الصرف الصحي لأماكن التشغيل عن خطوط تصريف دورات المياه ومغا سل الأيدي بحيث يكون تصريف مواسير أماكن التشغيل إلى خارج المقهى والمطعم مباشرة.

٥ / ٩ / ١٠ تطبيق مقاييس حماية البيئة الا صادرة بموجب القرار الا صادر من الرئا سة العامة للأر صاد وحماية البيئة رقم (١١٥٥٧/١/٨) وتاريخ ١٤٣٥/٥/٢ . في مرحلة الجدو والتصميم وتشمل هذه المقاييس على مقاييس جودة الهواء، ومقاييس جودة المياه، ومقاييس الضوضاء.

٦ / ١٠ / ٩ تكون المواد اولاً ستخدمة في جميع التمدييدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات العالمية المعتمدة في السعودية أو إحدى المعايير العالمية المعتمدة بها.

٧ / ١٠ / ٩ تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقاً للاشتراطات الـ صحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٩/٨/١٠) استخدام صنابير المياه وصناديق الطرد المرشدة لاستعمال المياه والمطابقة للمواصفات القياسية السعودية المعتمدة بحيث تكون صناديق الطرد سعة (٣) لترات.

٩ / ١٠ تكون من مواد غير منفذة للماء وغير ماصة، سهلة التنظيف والغسل، ومن مواد لا تتأثر بالانزلاقات الصناعية لضمان سلامة الغذاء، وذلك بتقسيم المقوى والمطعم إلى أقسام مختلفة.

٩٠ / ١٠ / تكون ذات سطح مستوٌ خالٍ من التشقق والاحفر، وتصمم بميل خفيف تجاه فتحات الصرف.

١١ / ٩ / ١٠ تكون من البلاط أو السيراميك الخشن عالي المقاومة للاحتكاك والتآكل، أو من الخرسانة المغطاة بإحدى المواد العازلة عالية المقاومة.

١١ / ٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

١١/٩/٢٠١٣ يجب على المُؤسسات المالية إلزام العملاء بـ شرط سلامة وتحقيق الأدلة من المديريّة العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.

٩/١١ / ٢- يجب توفير مخارج للطوارئ طبقاً للمواصفات التي تحددها إدارة الدفاع المدني على لا يقل عرض المخرج عن متر ونصف وفتح للخارج، وتؤدي إلى ساحات للتجمع، ويجب ألا يكون المخرج حلزونياً.

٣ / ١١ / ٩
استخدام مواد اذلاء وتشطبيبات غير قابلة للإشتعال ومراقبة أن يكون الأثاث ومحاتويات المبنى من مواد ذات قابلية منخفضة للإشتعال ومناسبة لنوعية الاستخدام.

٤ / ٩ / ١١: يجب تركيب لوحات إرشادية تدل على الخارج، وتركيب كشافات إضاءة للطوارئ.

٥ / ٩ / ١١: تركيب نظام متتطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء الحريق عن



الاشتراطات الفنية للدفاع المدني، وكذلك تركيب شبكة إطفاء مرتقبة به ضخة للحريق تعمل تلقائياً بالكهرباء والديزل معاً بقوة ٧ بار وتصريف ٢٥٠ جallon/ دقيقة.

٦ / ١١ / ٩ يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحرائق وانتشاره من منطقة لأخرى.

٧ / ١١ / ٩ وضع مخطط لإخلاء (مخطط هروب) في أماكن وصحة من المبنى ليتم إتباعه من قبل مرتدى المبنى في حالة الحرائق.

٨ / ١١ / ٩ يتلزم عمل فواصل لمنع انتشار الدخان إلى الأدوار الأخرى طبقاً لمتطلبات الكود السعودي SBC-201 أو توفير منظومة لسحب الدخان طبقاً للكود السعودي SBC-501 البند 513.8.

٩ / ١١ / ٩ الالتزام بتطبيق متطلبات كود الحماية من الحرائق السعودي (SBC-801) فيما يخص مستلزمات مكافحة الحرائق في البنود التالية : البند رقم (٦٠٩) فيما يخص مداخل المطبخ، والبند رقم (٦١٠) فيما يخص تخزين زيوت الطهي، والفصل التاسع فيما يخص أنظمة مكافحة الحرائق المختلفة التي يتم تحديدها وفقاً لدرجة الخطورة الخاصة بالفراغات المختلفة حسب التصنيف المعتمد بكل بناة السعودي العام (SBC-201) على أن تكون مسؤولة التركيب والصيانة على المالك، وتتفق بواسطة شركات أو مؤسسات معتمدة من المديرية العامة للدفاع المدني.

١٠ / ١١ / ٩ الالتزام بتصميم أنظمة الوقاية والحماية من الحرائق بواسطة مكتب هندسي معتمد لدى المديرية العامة للدفاع المدني في مجال الوقاية والحماية من الحرائق.

١١ / ١١ / ٩ تأمين يطفيات حريق في المرات من نوع البويرة وثاني أكسيد الكربون يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالية حدوث الحرائق وانتشاره من منطقة لأخرى.

١٣ / ١١ / ٩ يجب التأكد من سلامة التمديدات الكهربائية ووضعها داخل مواسير عازلة.

١٤ / ١١ / ٩ يجب تركيب أحراس إنذار للحرائق في جميع أجزاء المبني.

١٥ / ١١ / ٩ يجب تركيب لوحات إرشادية تدل على المخارج، وتركيب كشافات إضاءة للطوارئ.

١٦ / ١١ / ٩ يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتنؤى إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.

١٧ / ١١ / ٩أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.

٩ مواصفات المواد وجودة التنفيذ:

١ / ١٣ / ٩ مراعاة متطلبات مقاومة المواد والعناصر للحرائق كما وردت بكل بناة إلا السعودي العام SBC-201 للفئة (A2) من استخدامات المشروع، ويسمح باستخدام أنظمة الطاء المقاوم للحرائق للوصول للمتطلبات المحددة بالكود.

٢ / ١٣ / ٩ اعتماد جميع أعمال الإشراف على تنفيذ المبني طبقاً للمخططات المعتمدة وتقرير جد سات واختبارات التربة، متضمنة أعمال تنفيذ الأساسات والإنشاءات وعمل اختبارات ضبط الجودة من قبل مكتب استشاري مؤهل لدى وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.



٩ / ١٣ / ٣ عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع (ممرات المشاة، المسارات المخصصة للدراجات الهوائية أو المجاوريين، وارجاع الشيء إلى أصله حال حدوث أي تلفيات وسند جواب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الإشراف الهندسي على كافة الأعمال).

٩ / ١٣ / ٤ تطبيق أساس السلامة المهنية في جميع أعمال التنفيذ بما يضمن عدم حدوث إصابات مثل: توفر السقالات، والسلامم، وضمان التقييد بوسائل السامة مثل: الخوذات والأحذية الواقية.

٩ / ١٣ المسئولية عن حوادث العمل:

يكون المستثمر مسؤولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تدحرج بأي من العمال والموظفين أثر ناء يامهم بالعمل، أو تدحرج باعارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمّل وحدة التعويضات والمطالبات، وأي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

١٠- المرافقات "الملاحق"



الصفحة 44 من 48

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بـ إنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار موقع بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة نشاط (وكالة سيرات)

١٠. المرفقات

() لعام ١٤٤ هـ الخاصة ببازار إنشاء وتشغيل وصيانة
واستثمار أرض بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة نشاط وكالة سيارات.

حفظه الله

سعادة أمين منطقة تبوك

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤٤ هـ . المتضمن رغبتكم في إزالة وإنشاء وتشغيل وصيانة
واستثمار أرض بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة دشاط وكالة سيارات ، وحيث تم شراؤنا لكرا سة شروط
ومواصفات المنافسة بموجب الإيدصال المرفق صورته واطلعتنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة
العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار الموقع الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالي:

قيمة الأجرة السنوية (ريال)		البيان
كتابة	رقمًا	
قيمة الأجرة السنوية غير شامل ضريبة القيمة المضافة		
قيمة الأجرة السنوية شاملة قيمة ضريبة القيمة المضافة		

(علي مقدم العطاء ضرورة تعبئة الجدول - مع الإلتزام بالتعاميم والأنظمة المقررة وما يستجد عليها من تحديات)

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمزايا وصفات بعد توقع جميع صفحتها من قبلنا وضمان بذلك ساري المفعول
بقيمة (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي (غير مشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديف من قبل طرف الأول
دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم المستثمر							
اسم الشركة / المؤسسة							
رقم بطاقة الأحوال / سجل تجاري							
هاتف		تاريخ		صادر من			
بريد الكتروني				جوال			
العنوان		الرمز البريدي		ص.ب		التوقيع	

التاريخ

الختم الرسمي

التوقيع

ال تاريخ

الختم الرسمي

التوقيع



١٠ / ٢ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع) (نموذج ٢)

بطاقة وصف المشروع



النشاط الاستثماري: وكالة سيارات

مساحة الموقع	رقم المخطط	إسم الطريق	إسم الحي	المدينة
2م4320	٥/٢٧	طريق عرض 30 م	الفيصلية الشمالية	تبوك




الموقع التفصيلي



الموقع على المصور الفضائي



رابط الوصول للموقع



الموقع بالنسبة للمخطط المحلي

أمانة منطقة تبوك - وكالة الخصخصة والاستدامة المالية



٣ / ١٠ نموذج تسليم العقار

محضر تسليم عقار
الرقم:
التاريخ: / / ١٤٤٥ هـ
العقار رقم:
بلدية
رقم عقد التأجير:
اسم المستثمر:
إقرار
أقر بأنني قد استلمت بمو جب هذا المحرر العقار المذكورة بياناً ته عاليه في يوم ب تاريخ / / ١٤٤٥ هـ لا ستدامه في إزا لة إذ شاء و شغيل و صيانة واستثمار أرض بحي الفيصلية على طريق الملك خالد لإقامة نشاط وكالة سيارات ، بمو جب وقد ايجارا لمبرم مع أمانة منطقة تبوك وقد قمت بمعاينته معاينته تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالي في تاريخ استلامه .
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)
وعليه أوقع
التوقيع الختم
أمين منطقة تبوك:
التوقيع
— صورة ملف العقار —



٤ / ١٠ إقرار من المستثمر (نموذج ٤)

يقر المستثمر بما يلي:

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
 - لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب المرسوم الملكي رقم (٤٠١٥٢) في ١٤٤١/٠٦/٢٩ وتعليماته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.
 - لائحة الغرامات الجزاءات الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٥، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٢٠٤٥٢٦) في ١٤٤٣/٠٣/١٢ هـ المبلغ به القواعد التنفيذية لجزاءات عن المخالفات البلدية، وجدول جزاءات عن المخالفات الصادر عام ١٤٤٤ هـ- ٢٠٢٣ وما ي stitching عليها من تعديلات.
 - اشتراطات اللوائح التجارية العامة الصادرة بتعليمات مالية (الشئون البلدية والقروية والإسكان) رقم (١٤٤٢/٠٢/٢٦) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٦ هـ وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية.
 - لائحة الاشتراطات البلدية والفنية للمجمعات والمراكم즈 وال محلات التجارية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.
 - لوائح واشتراطات الجهات ذات العلاقة بموضوع النشاط محل المنافسة.
 - عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافية للجهالة.
 - أشهد بأن جميع المعلومات والبيانات وقوفها لصالح الخاصة بي والمدرجة في هذه الاستمارة صحيحة ويمكن للأمانة التواصل من خلالها.

الاسم:

الوظيفة:

التوقيع:

التاريخ:

الختم

التوقيع

